

الدر المختار

(والموطوءة بشبهة) ومنه تزوج امرأة الغير غير العالم بحالها كما سيجيء والموطوءة بشبهة أو تقيم مع زوجها الأول وتخرج بإذنه في العدة لقيام النكاح بينهما إنما حرم الوطاء حتى تلزمه نفقتها وكسوتها .
بحر يعني إذا لم تكن عالمة راضية